

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

مكتب

وكيل المحافظ للرقابة


الرقم : 42007671
التاريخ : 1442/02/12
المرفقات : بدون

الرقم : \_\_\_\_\_

المرفقات : بدون

تعميم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: الحصول على عدم ممانعة المؤسسة قبل قبول الترشيح أو التكليف/أو إعادة التكليف أو التعيين/أو إعادة التعيين لأي من شاغلي المناصب القيادية في المؤسسات المالية لدى أي جهة عامة أو خاصة أو تولي أي مسؤوليات أخرى.

أشير إلى متطلبات التعيين في المناصب القيادية في المؤسسات المالية الخاضعة لإشراف مؤسسة النقد العربي السعودي، المبلغة بموجب التعميم رقم (١٩٩٤/٦٧) وتاريخ ١٠/١/١٤٤١هـ، المتضمنة تحديد الحد الأدنى من معايير الملائمة التي يتوجب على المؤسسات المالية إتباعها لتقييم مدى ملائمة شاغلي المناصب القيادية والمرشحين لها، والتي تقضي أن يتمتع شاغل المنصب القيادي بالاستقلالية اللازمة لأداء المهام والواجبات المنوطة بالمنصب القيادي وألا يكون لديه مصالح، أو التزامات وظيفية، أو أية ظروف أخرى قد تؤدي إلى تعارض في المصالح أو تؤثر بأي شكل كان على قدرته على أداء الواجبات المنوطة بالمنصب، وأشير إلى مبادئ السلوك وأخلاقيات العمل في المؤسسات المالية، المبلغة بموجب التعميم رقم (٧٢٢٠٣/٦٧) ٤/١٢/١٤٤٠هـ المتضمنة عدد من الالتزامات المهنية على منسوبي المؤسسات المالية.

وحيث أصدرت المؤسسة التعليمات أعلاه استناداً إلى عدد من الأنظمة التي تشرف على تطبيقها؛ نظراً لطبيعة القطاع المالي وأهمية كفاءة شاغلي المناصب القيادية وقدرتهم على أداء مهامهم في أفضل صورة، وحيث أن تكليف أو تعيين أي من شاغلي المناصب القيادية في المؤسسات المالية بمهام عامة أو خاصة أو مسؤوليات أخرى كالعضويات في مجالس إدارات، أو لجان، أو ما شابهها؛ قد يؤثر على قيام شاغلي الوظائف القيادية بالمؤسسات المالية بتأدية التزاماتهم الوظيفية وواجباتهم المنصوص عليها في الأنظمة والتعليمات المؤسسة أو السياسات الداخلية للمؤسسات المالية بأكمل وجه، بالإضافة إلى احتمال وجود تعارض للمصالح بين وظائفهم في المؤسسات المالية وتلك التي يرشحون لها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

مكتب  
وكيل المحافظ للرقابة

التاريخ : .....

الرقم : .....

الموافق : .....


المرفقات : .....

أو يشغلونها؛ مما قد يؤثر على قرار المؤسسة بمنح عدم الممانعة على شغل المنصب القيادي في المؤسسة المالية.

وبناء على سبق؛ يجب على المؤسسة المالية اتخاذ اللازم حيال تعديل سياساتها الداخلية بما يضمن ضرورة حصول منسوبيها من شاغلي المناصب القيادية على موافقة المؤسسة المالية واستيفاء عدم ممانعة المؤسسة؛ قبل قبول الترشيح أو التكليف/أو إعادة التكليف أو التعيين/أو إعادة التعيين لدى أي جهة عامة أو خاصة، أو تولي أي مسؤوليات أخرى كالعضويات في مجالس الإدارات، أو اللجان، أو ما شابهها، مع الإشارة إلى أن عدم الالتزام بذلك يُعد مشمولاً بحكم المادة (٢٠) من المتطلبات المشار إليها أعلاه.

للإحاطة، والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه.

وتقبلوا تحياتي،



فهد بن إبراهيم الشثري

وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة بالمملكة.
- شركات التمويل وإعادة التمويل وتسجيل العقود العاملة بالمملكة.
- شركات التأمين، وإعادة التأمين، وشركات التأمين الأجنبية، وشركات المهن الحرة المرخصة العاملة بالمملكة.
- شركات المعلومات الائتمانية العاملة بالمملكة.
- شركات ومؤسسات الصرافة العاملة بالمملكة.
- شركات المدفوعات ونظم المدفوعات العاملة بالمملكة.